حتى اتى المشعر الحرام فاستقبل القبلة فدعا الله وكبره وهلله ووحده فلم يزل واقفا حتى اسفر فدفع قبل ان تطلع الشمس وسلك الطريق الوسطى التى تخرج على الجمرة الكبرى حتى اتى الجمرة التى عند الشجرة فرماها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة منها مثل حصا الخذف ورمى من بطن الوادى ثم انصرف الى المنحر رواه مسلم وقال العباس بن مرداس انه عليه الصلاة والسلام دعا لامته عشية عرفة بالمغفرة فاجيب انى قد غفرت لهم ما خلا المظالم فانى اخذ للمظلوم منه قال اى رب ان شئت اثبت المظلوم من الجنة وغفرت للظالم فلم يجب عشيته فلما اصبح بالمزدلفة اعاد الدعاء فاجيب الى ما سئل وفيه قال ان عدو الله ابليس لما علم ان الله قد استجاب دعائى وغفر لامتى فاخذ التراب فجعل يحثو على رأسه ويدعو بالويل والثبور رواه ابن ماجة وغيره ثم يجتهد ويدعو الله تعالى ان يتم مراده وسئل فى هذا الموقف كما انتم صلى الله عليه وسلم ويقول فى دعائه اللهم انت خير مطلوب وخير مرغوب اليه ان لكل وفد جائزة وقرى فاجعل قراى فى هذا المكان قبول توبتى والتجاوز عن خطيئتى وان تجمع على الهدى امرى اللهم مجت لك الاصوات بلغاتها وانت تسمعها ولا يشغلك شان عن شان وحاجتى ان لا تفضحنى بعيبى ونصبى وان لا تجعلنى من المحرومين اللهم لا تجعله اخر العهد من هذا الموقف الشريف وارزقنى لك ابدا ما ابقيتنى فانى لا اريد الا رحمتك ولا انتجى الا رضاك فاحشرنى فى زمرة المحبين والمتبعين لامرك والعاملين بفرايضك التى جاء بها كتابك وحث عليها رسولك صلى الله عليه وسلم قال وهو موقف لا يطلع عمر اى المزدلفة كلها موقف الا بطن محسر لما روينا ثم وقت الوقوف فيها من حين طلوع الفجر الى ان يسفر جدا فاذا طلعت الشمس خرج وقته ولو وقف فيها فى هذا الوقت او مر جاز كما فى الوقوف بعرفة وقبله او بعده لا يجوز والمبيت بالمزدلفة سنة وقال مالك واجب وهو احد قولى الشافعى والوقوف بالمزدلفة واجب وقال مالك سنة وقال ليت من سعد ركن لقوله تعالى فاذا افضتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام ولحديث عروة انه عليه الصلاة والسلام قال من وقف معنا هذا الموقف وقد كان افاض من عرفات قبل ذلك فقد تم حجه علق به تمام الحج وهو اية الركنية ولنا انا سوده استاذ النبى صلى الله عليه وسلم ان تفيض بليل فاذن لها متفق عليه ولو كان ركنا لما جاز تركه كالوقوف بعرفة وعن ابن عباس انه انما سن قدم النبى صلى الله عليه وسلم ليلة المزدلفة فى ضعفة اهله رواه الجماعة ثم قال عمر رض

المشعر

المشعر الحرام هى المزدلفة كلها وفى حديث على رض وجابر المشعر الحرام هو قزح ولو كان المشعر الحرام المزدلفة كلها لقال فى المشعر الحرام ولم يقل عند المشعر الحرام وقال الكرخى الاصح انه فى المزدلفة لا عن المزدلفة وسميت مزدلفة لاجتماع الناس فيها قال الله تعالى وازلفنا ثم الاخرين اى جمعناهم وقيل لاجتماع حوى وآدم فيها وقيل لاقتراب الناس فيها من منى والازدلاف الاقتراب ومنه قوله تعالى وان له عندنا لزلفى وحسن مآب وسميت جمعا لاجتماع فيها وقيل للجمع فيها بين الصلاتين وسمى المحسر محسرا لان فيل اصحاب الفيل حسر فيه اى اعيى وكل قال ثم الى منى بعد ما اسفر اى ثم رح الى منى بعد ما اسفر لما روينا ولما روى عمر رض انه قال كان اهل الشرك والاوثان يقفون من هذا المقام بعد طلوع الشمس على رؤس الجبال وكان يقولون اشرق ثبير كيما نغير فخالفهم النبى صلى الله عليه وسلم فافاض من قبل طلوع الشمس رواه الجماعة الا مسلما ولو دفع بليل لعذر به من ضعف او علة جاز ولا شئ عليه لما روينا ولما روى عن عمر انه عليه الصلاة اذن لضعفة الناس ان يدفعوا بليل رواه احمد ويستحب ان يقول فى دفعه اللهم تقبل نسكى واعظم اجرى وارحم تضرعى واستجب دعوتى ويصلى على النبى صلى الله عليه وسلم فاذا بلغ بطن محسر اسرع ان كان ماشيا وحرك دابته ان كان راكبا قدر رميه بحجر لانه عليه الصلاة والسلام فعل ذلك وفيما رويناه من حديث جابر حتى اتى بطن محسر فحرك قليلا قال فاذا جرة العقبة من بطن الوادى بسبع حصيات كحصى الخذف لما روينا من حديث جابر ولما روى عن ابن مسعود رض انه انتهى الى الجمرة الكبرى فجعل البيت عن يساره ومنى عن يمينه ورمى بسبع وقال هكذا رمى الذى انزلت عليه سورة البقرة متفق عليه وعنه عليه الصلاة والسلام انه رماها من بطن الوادى بسبع حصيات وهو راكب يكبر مع كل حصاة وقال اللهم اجعله حجا مبرورا وذنبا مغفورا وعملا مشكورا رواه قال هنا كان يقوم الذى انزلت عليه سورة البقرة ولو رماها باكثر من حصى الخذف جاز لحصول المقصود غير انه لا يرمى بالكبار من الحجارة كيلا يتاذى به غيره ولو رماها من فوق العقبة اجزاه لان ما حولها موضع النسك ولا افضل ان يكون من بطن الوادى لما روينا قول وكبر مع كل حصاة اى مع كل حصاة لما روينا ولو سبح مكان التكبير اجزاه لحصول التعظيم بالذكر وهو من آداب الرمى ولا يقف عندها لانه عليه الصلاة والسلام لم يقف عندها

Copyright King Saud University